

الموافقة المبدئية على إسناد مقسم صناعي.

(1) الوثائق الضرورية:

- مطلب بخصوص الحصول على مقسم صناعي بإسم السيد الوالي يكون متضمنا (لمحة على نوعية المشروع، المساحة المطلوبة، كلفة الاستثمار والطاقة التشغيلية).
ويكون مرفوقا بدراسة جدوى فنية واقتصادية وبمصادر وهيكل التمويل.

(2) الشروط: إيداع مطلب في الغرض

(3) الآجال: ثلاثة أشهر في الوضعيات العادية

(4) الأطراف المتدخلة: - المدير الجهوي لوكالة النهوض بالصناعة والتجديد

- المدير الجهوي للتنمية

- المدير الجهوي للتكوين المهني والتشغيل

- المدير الجهوي لوكالة النهوض بالاستثمارات الفلاحية

- الممثل الجهوي للوكالة العقارية الصناعية

- الممثل الجهوي للبيئة

- مدير مركز أعمال زغوان

- رئيس فرع بنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة

- رئيس الاتحاد الجهوي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية

(5) المراحل المتعلقة بإسنادها:

(1) إيداع الملف بمقر الولاية.

(2) عرض الملف على أنظار اللجنة الجهوية الاستشارية المكلفة بدراسة مطالب اقتناء مقاسم صناعية.

(3) في صورة الموافقة المبدئية على طلب اقتناء مقسم صناعي يتم دعوة صاحبه للاتصال بالوكالة العقارية الصناعية لإتمام الإجراءات المستوجبة في الغرض.

(6) المراجع القانونية والترتيبية:

- الأمر عدد 457 لسنة 1989 المؤرخ في 24 مارس 1989 المتعلق بتفويض بعض سلطات أعضاء الحكومة إلى الولاية وجميع النصوص التي تمته أو نقحته وخاصة الأمر عدد 254 لسنة 2008 المؤرخ في 02 أوت 2008.
- المنشور المشترك عدد 09 المؤرخ في 10 جوان 2014 الصادر عن السيدين وزيرى الداخلية والصناعة والطاقة والمناجم.